

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٩٠ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :
 وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :
 وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٨/١١ :
 وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت
 غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري :
 وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
 والمنشآت ذات الطابع المعماري :
 وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات :
 وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ :
 وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦
 باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ :
 وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة :

قرر :

(المادة الأولى)

يُمحى قيد العقارين رقمي ٤ شارع الدكتور / حلمى حسين - مصر القديمة ،
 ٢٤ (أ) شارع المنييل - ناصية شارع الملك المؤتمن - مصر القديمة من سجل حصر المباني والمنشآت
 ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة ، المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء
 رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ المحرم سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / هشام قنديل